

2863 - حكم لمس القرآن عند الحاجة للمحدث - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا لمست المصحف الشريف بدون وضوء لترتيب وتغيير مكانه عند الحاجة لذلك. فهل علي اثم اذا دعت الحاجة يلمسه من دون حائل

يرفعه الانسان بدون حائض لان مأمور رأي حائل يجعل في يده - [00:00:00](#)

لا من دين او فوطه او نحو ذلك ويرفع اذا كان ليس في غلاف. نعم. اما اذا كان في غلافه. لكن اذا كان ليس في غلاف الرجل او المرأة

يرفع المصحف من مكانه الى مكان - [00:00:21](#)

من وراء هذا نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:00:36](#)